[192] وقال جل وعلا: " واعلموا أنما غنمتم من شئ فأن ﷲ خمسة وللرسول ولذي القربى " إلى آخر الاية فتطول علينا بذلك امتنانا منه ورحمة، إذ كان المالك للنفوس والاموال وساير الاشياء الملك الحقيقي وكان ما في أيدي الناس عواري، وإنهم مالكين مجازا لاحقيقة له. وكل ما أفاده الناس فهو غنيمة لافرق بين الكنوز والمعادن والغوص و مال الفئ الذي لم يختلف فيه، وهو ما ادعي فيه الرخصة، وهو ربح التجارة وغلة الصنيعة وسائر الفوائد من المكاسب والصناعات والمواريث وغيرها، لان الجميع غنيمة وفائدة، ورزق اﷲ عزوجل، فانه روي أن الخمس على الخياط من أبرته والصانع من صناعته. فعلى كل من غنم من هذه الوجوه مالا فعليه الخمس فان أخرجه فقد أدى حق اﷲ ما عليه، وتعرض للمزيد، وحل له الباقي ماله وطاب، وكان اﷲ أقدر على إنجاز ما وعد العباد من المزيد، والتطهير من البخل على أن يغني نفسه مما في يديه من الحرام الذي بخل فيه، بل قد خسر الدنيا والاخرة، وذلك هو الخسران المبين. فاتقوا اﷲ وأخرجوا حق اﷲ مما في أيديكم يبارك اﷲ لكم في باقيه، و يزكو، فان اﷲ عزوجل الغني ونحن الفقراء، وقد قال اﷲ: " لن ينال اﷲ لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم " (1) فلا تدعوا التقرب إلى اﷲ جل وعز بالقليل والكثير على حسب الامكان، وبادروا بذلك الحوادث، واحذروا عواقب التسويف فيها، فانما هلك من هلك من الامم السالفة بذلك، وباﷲ الاعتصام. 10 - شى: عن ابن سنان، عن أبي عبد اﷲ عليه السلام قال: سمعته يقول في الغنيمة: يخرج منها الخمس ويقسم ما بقي بين من قاتل عليه، وولي ذلك، وأما الفئ والانفال فهو خالص لرسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله (2).

(1) الحج: 37. (2) تفسير العياشي ج 2 ص 61.